



سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

جمعية ذخر لرعاية كبار السن بالمناطق الشرقية

القسم	تاريخ الاعتماد	رقم الإصدار	رمز السياسة
مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	11/10/2026	1.0	AML-02

الهدف

حماية الجمعية من استغلالها في عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، والالتزام بالأنظمة واللوائح الصادرة في هذا الشأن.

النطاق

جميع العاملين والمتطوعين وأعضاء المجلس والمتعاملين مع الجمعية من متبرعين ومستفيدين وشركاء.

المبادئ

- تطبيق نهج قائم على المخاطر في جميع الأنشطة والعلاقات.
- عدم قبول أو صرف أي أموال مجهولة المصدر أو مشبوهة.
- الالتزام بالأنظمة الصادرة عن الجهات المختصة ومنها نظام مكافحة غسل الأموال ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.

إجراءات الوقاية

- التعرف على هوية المتبرعين والمستفيدين والشركاء والتحقق منها وفق مستوى المخاطر.
- قبول التبرعات وصرفها عبر القنوات المصرفية والمرخصة، وتقليل التعامل النقدي.
- مراقبة العمليات غير المعتادة وتوثيقها، وحفظ السجلات للمدة النظامية (عشر سنوات).
- التحقق من القوائم المحلية والدولية للأشخاص والكيانات المحظورة قبل التعامل.
- تدريب العاملين دورياً على الكشف عن المؤشرات والإبلاغ.

الإبلاغ

- يُبلغ مسؤول الالتزام فوراً بأي اشتباه، ويرفع تقريراً لوحدة التحريات المالية وفق الإجراءات النظامية.
- يُمنع تنبيه أي شخص بوجود اشتباه أو بلاغ.

الأدوار والمسؤوليات

- مجلس الإدارة: اعتماد السياسة وأي تعديلات جوهرية عليها.
- المدير التنفيذي: الإشراف على التطبيق واعتماد القرارات التنفيذية المنبثقة عنها.
- الإدارات المعنية: التنفيذ والمتابعة وحفظ السجلات ذات العلاقة.
- جميع العاملين: الالتزام بما ورد فيها وتطبيقه كل في نطاق عمله.

المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه الوثيقة مرة واحدة سنوياً على الأقل، وعند صدور أي تعديل نظامي ذي علاقة، ولا يُعمل بأي تعديل إلا بعد اعتماده.
- تسري من تاريخ اعتمادها وتلغي كل ما يتعارض معها.

	رئيس الجمعية العمومية وتوقيعه : أ. محمد سليمان القرناس التوقيع :	اسم المدير التنفيذي وتوقيعه : أ. أحمد يوسف المهيني التوقيع :
---	--	--